**المستندات المطلوبة**

**لاعتماد شركات تقديم الخدمات الإعلامية**

**(تلفزية أو إذاعية)**

**طلب موقع من المفوض بالتوقيع عن الشركة طالبة الاعتماد متضمن البيانات التالية:**

- اسم الشركة طالبة الاعتماد وسجلها التجاري المصادق أصولاً (من اجل التأكد بأن الشركة مقدمة الطلب تمتهن تقديم خدمات إعلامية وتأجير معدات في سجلها التجاري بشكل أساسي).

- النظام الأساسي أو عقد الشركة المصادق عليه أصولاً (للتأكد من أن جميع الشركاء من الجنسية السورية أو من في حكمهم والتأكد من صفة المفوض بالتوقيع عن الشركة).

- اسم الشخص الطبيعي مقدم الطلب وصفته بالنسبة لهذه الشركة.

- مركز الشركة الرئيسي مرفق معه ما يثبت حيازته لهذا المركز (عقد إيجار موثق أصولاً، سند ملكية أو ما يقوم مقامه).

- أرقام الهاتف والفاكس والبريد الالكتروني للشركة وتوقيعها الالكتروني في حال توافر هذه الخدمة.

- **دراسة مبدئية** عن الإمكانيات المادية والبشرية اللازمة لمباشرة عمل الشركة في هذا المجال.

- يشترط للحصول على ترخيص شركة خدمات إعلامية توفر الخبرة الإعلامية في صاحب الشركة أو الشريك الأساسي فيها، ويعود للوزارة حق تقرير وصلاحية وكفاية هذه الخبرة .

- ان تكون الشهادة العلمية المقدمة مصدقة أصولاً.

**يرفق بهذه المستندات التعهدات التالية:**

1- تعهد بتحمل الشركة كامل المسؤولية التي قد تنشأ عن عملها أو عمل أي من موظفيها وتكون مخالفة لأحكام قانون الإعلام وأحكام المرسوم التشريعي رقم/23/ لعام 2016 أو للقرارات التي تصدر عن وزارة الإعلام.

2- تعهد بالتصريح عن العقود المبرمة بين هذه الشركة وأي جهة أجنبية، وعن الأعمال التي قد تنشأ من هذه العقود قبل البدء بتنفيذها.

3- تعهد بعدم تأجير الخدمات التي تتضمن تجهيزات خاصة لأي جهة إلا بعد حصول المستأجر على الوثائق المطلوبة للسماح له باستخدام هذه الخدمات.

4- تعهد بأن يكون رأسمال الشركة والشركاء سوري.

5- تعهد بالتصريح عن أي تغيير لاحق يطرأ في البيانات المقدمة بطلب الاعتماد.

6- طابع مالي + مجهود حربي + إعمار سورية+ طابع الشهيد + صورة عن الهوية الشخصية.

**طلب اعتماد**

**شركة تقديم خدمات إعلامية (تلفزية أو إذاعية)**

|  |  |  |  |  |  |  |  |  |
| --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- | --- |
| **اسم الشركة** | | **رقم السجل التجاري** | | **اسم الشخص الطبيعي مقدّم الطلب** | | **صفة مقدّم الطلب بالنسبة للشركة** | | **مقر الشركة** |
|  | |  | |  | |  | |  |
| **نوع الشركة** | |  | | | | | | |
| **عنوان الشركة** | |  | | | | | | |
| **أرقام الهاتف والفاكس والبريد الالكتروني** | |  | | | | | | |
| **أسماء الشركاء** | | | | | | | | |
| **اسم الشريك** | **الوالدان** | | **مكان وتاريخ الولادة** | | **الجنسية(ع. س)**  **أو من في حكمه** | | **العنوان** | **مقدار الحصّة في رأسمال الشركة** |
|  |  | |  | |  | |  |  |
|  |  | |  | |  | |  |  |
|  |  | |  | |  | |  |  |
|  |  | |  | |  | |  |  |

**التاريخ: المفوّض بالتوقيع عن الشركة**

**تعهّـــد خطي**

**من شركات تقديم الخدمات الإعلامية**

**نحن شركـة: .........................................**

**المسجلة في السجل التجاري تحت الرقم / / تاريخ: / /**

**نتعهّـــد بما يلي:**

1. بتحمّل الشركة كامل المسؤولية التي قد تنشأ عن عملها أو عمل أي من العاملين فيها وتكون مخالفة لأحكام المرسوم /108/ وأحكام المرسوم التشريعي رقم/23/ لعام 2016 أو للقرارات التي تصدر عن وزارة الإعلام.
2. بالتصريح عن العقود المبرمة بين هذه الشركة وأي جهة أجنبية وعن الأعمال التي قد تنشأ من هذه العقود قبل البدء بتنفيذها، وإعلام الوزارة قبل التعاون مع أي جهة محلية أو عربية أو أجنبية.
3. بالقيام بالأعمال التقنية المساندة للعمل الإعلامي التلفزيوني والإذاعي.
4. بعدم القيام بتقديم خدمة أي خدمة من خدمات (البث المباشر) سواء عبر الفضاء أو عبر الشبكة إلا بعد الحصول على الموافقة الأصولية من وزارة الإعلام والجهات المعنية.
5. بعدم القيام بأعمال الانتاج الإعلامي بالتحرير أو التصوير نيابة عن أي جهة كانت لأن مثل هذه الأعمال لا يقوم بها إلا مراسل معتمد ومصور معتمد ولجهة معتمدة.
6. بعدم القيام بأعمال (الفيكسر) والاتصال بالجهات السياسية أو الاقتصادية أو العسكرية وتحديد المواعيد أو الحصول على تصاريح نيابة عن أي جهة يقوم بها إلا مراسل معتمد ومصور معتمد ولجهة إعلامية معتمدة.
7. بعدم تأجير الخدمات ذات التقنيات العالية لأي جهة إلا بعد حصول المستأجر على الوثائق المطلوبة للسماح له باستخدام هذه الخدمات.
8. أن يكون رأسمال الشركة والشركاء سوريين.
9. بالتصريح عن أي تغيير يطرأ في البيانات المقدّمة بطلب الاعتماد.
10. تتحمل الشركة مسؤولية صحة البيانات والمعلومات التي تقدمها في إطار الحصول على الاعتماد. وفي حال وجود أي معلومة غير صحيحة أو بيان غير صحيح، يكون من حق الوزارة إلغاء ما نتج عن هذه البيانات والمعلومات من اعتماد.
11. إعلام الوزارة عن أي جهة ستعمل لدى هذه الشركات وتحديد نوع الخدمة التي سيتم تقديمها مسبقاً.
12. بتحمل مسؤولية أي تجاوز وقد تبلغت أن أي خرق لهذه التعهدات يعني سحب الاعتماد وإلغائه.
13. عدم ممارسة أي عمل بأي مؤسسة إعلامية يتعارض مع عمل الشركة.
14. تقديم تقرير شهري إلى وزارة الإعلام عن عمل الشركة.

دمشــق في / / 201

**المفوّض بالتوقيع عن الشركة**